

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة عباس لغرور خنشلة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
امتحان السداسي الثاني في مادة المنازعات الادارية  
المجموعة ب-.

السؤال:

جاء في نص المادة 800 من القانون رقم 13-22 أن المحاكم الادارية هي جهات الولاية العامة في المنازعات الادارية. حلل وناقش.

بالتوفيق

الاجابة النموذجية لامتحان مقياس المنازعات الادارية المجموعة ب-.

مقدمة :

تمهيد بسيط حول المحاكم الادارية ومفهوم الولاية العامة ، والقوانين التي تحكمها اشكالية تتمحور حول : هل تعتبر المحاكم الادارية حسب نص المادة 800 من القانون رقم 13-22 صاحبة الولاية العامة في كل المنازعات الادارية ؟  
المحور الاول : المحاكم الادارية صاحبة الولاية العامة  
اولا : التأسيس القانوني للولاية العامة للمحاكم الادارية

نتحدث عن المادة 800 من القانون 22-13 وذكر كل الاطراف " الدولة ، الولاية ، البلدية ، المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية ، الهيئات العمومية الوطنية ، المنظمات المهنية الوطنية " المادة 2/801 تختص بمنازعات القضاء الكامل

**ثانيا : اختصاص المحاكم الادارية بمنازعات القضاء الكامل " كصاحبة الولاية العامة"**

وهنا نفصل في ان المحاكم الادارية تختص بكل المنازعات التي تدخل في دعاوى القضاء الكامل مهما كانت اطراف المنازعة مع الشرح المفصل لهذا الاختصاص النوعي للمحاكم الادارية

**المحور الثاني : اختصاص المحاكم الادارية كقاضي مشروعية**

**اولا : التأسيس القانوني**

المادة 1/801 وذكرها

**ثانيا : دعاوى المشروعية التي تدخل في اختصاص المحاكم الادارية**

ذكر اطراف النزاع المعنية باختصاص المحاكم الادارية كقاضي مشروعية

دعاوى الغاء وتفسير وفحص المشروعية القرارات الصادرة عن :

-الولاية والمصالح غير الممركزة للدولة على مستوى الولاية

- البلدية

-المنظمات المهنية الجهوية

- المؤسسات العمومية المحلية ذات الصبغة الادارية

**الخاتمة :**

ذكر اهم النتائج المتوصل اليها